



الأمم المتحدة

تقرير الفريق العامل الرفيع المستوى
المفتوح باب العضوية المعني بتعزيز منظومة
الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية: الدورة الخمسون

الملحق رقم ٢٤ (A/50/24)

تقرير الفريق العامل الرفيع المستوى
المفتوح باب العضوية المعني بتعزيز منظومة
الأمم المتحدة

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية: الدورة الخمسون
الملحق رقم ٢٤ (A/50/24)



ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة الى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

[الأصل: بالانكليزية]

[٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٦]

تقرير الفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح باب
العضوية المعني بتعزيز منظومة الأمم المتحدة

١ - في الجلسة العامة ١٠٧ للجمعية العامة، المعقودة في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، عرض رئيس الجمعية العامة، في إطار البند ١٠ من جدول الأعمال، "تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة"، مشروع قرار بعنوان "تعزيز منظومة الأمم المتحدة" (A/49/L.68). واعتمد مشروع القرار دون تصويت بوصفه القرار ٢٥٢/٤٩ في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥.

٢ - وبموجب القرار ٢٥٢/٤٩، أنشأت الجمعية العامة الفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح باب العضوية المعني بتعزيز منظومة الأمم المتحدة. وحددت ولاية الفريق العامل في القرار ٢٥٢/٤٩، ونصه كما يلي:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تسلّم بأن الذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة تمثل فرصة لإعادة النظر في منظومة الأمم المتحدة وتعزيزها، بينما تستعد الأمم المتحدة لمواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين،

"وتصميماً منها على تعزيز دور منظومة الأمم المتحدة وقدرتها وفعاليتها وكفاءتها وبالتالي تحسين أدائها بغية تحقيق كامل إمكانات المنظمة، وفقاً لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده، والاستجابة بصورة أكثر فعالية لاحتياجات الدول الأعضاء وأمنها،

"وإدراكاً منها لأهمية توفير أساس مالي قابل للاستمرار وموارد كافية يمكن التنبؤ بها تحقيقاً لفعالية أداء منظومة الأمم المتحدة،

"وإذ تشجعها الجهود المبذولة حالياً لتحسين إدارة منظومة الأمم المتحدة وتنظيمها وأدائها،

"وإذ تلاحظ أنه يتم بالفعل الاضطلاع بعمل هام في إطار الفريق العامل المفتوح باب العضوية المخصص لموضوع "خطة للتنمية"، والفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح باب العضوية المعني بالحالة المالية للأمم المتحدة، والفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بمسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه، والفريق العامل غير الرسمي المفتوح باب العضوية

المعني بـ "خطة للسلام"، والمشاورات المتعلقة بالطرائق الجديدة المحتملة لتمويل الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، التي تقدم جميعها تقارير الى الجمعية العامة،

"وإذ تلاحظ أيضا أن الأمين العام وعددا من هيئات الأمم المتحدة، فضلا عن اللجان والمؤسسات المستقلة والباحثين وغيرهم من الخبراء المستقلين، قد درسوا منظومة الأمم المتحدة وأوصوا باتخاذ مجموعة من التدابير الرامية الى تنشيطها وتعزيزها وإصلاحها،

١ - تقرر إنشاء فريق عامل رفيع المستوى مفتوح باب العضوية تابع للجمعية العامة، يرأسه رئيس الجمعية العامة ويكون له نائبان للرئيس ينتخبهما الفريق العامل، ويجوز له أن ينشئ، حسب الاقتضاء، أفرقة فرعية يكون باب الاشتراك فيها مفتوحا أمام جميع الدول الأعضاء؛

٢ - تقرر أيضا أن يجري الفريق العامل استعراضا دقيقا لدراسات وتقارير هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة والوثائق المقدمة من الدول الأعضاء والمراقبين، فضلا عن دراسات وتقارير اللجان والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات المستقلة والباحثين وغيرهم من الخبراء المستقلين، بشأن مواضيع تتصل بتنشيط منظومة الأمم المتحدة وتعزيزها وإصلاحها، يقوم الفريق العامل باختيارها بمساعدة الأمانة العامة، وأن يحدد بتوافق الآراء، وبدون أن تنشأ عن ذلك أي ازدواجية أو إعاقة لعمل الأفرقة العاملة الأخرى المشار إليها أعلاه، الأفكار والمقترحات المستخلصة من تلك الدراسات والتقارير، التي يرى أنها مناسبة لأغراض تنشيط منظومة الأمم المتحدة وتعزيزها وإصلاحها تحقيقا لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده؛

٣ - تطلب الى مكتب الفريق العامل أن يقيم اتصالات منتظمة مع مكاتب الأفرقة العاملة المشار إليها أعلاه؛

٤ - تطلب الى الفريق العامل أن يبدأ أعماله الموضوعية خلال الدورة الخمسين للجمعية العامة وأن يقدم تقريرا عن أعماله قبل نهاية تلك الدورة؛

٥ - تطلب الى الأمين العام أن يوفر، في حدود الموارد المتاحة، التي ستستكمل بواسطة صندوق استئماني يمكن التماس التبرعات له، المساعدة الكاملة للفريق العامل، بما في ذلك ما يلزمه من تسهيلات وخدمات دعم للاضطلاع بأعماله؛

٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخمسين بندا بعنوان 'تعزيز منظومة الأمم المتحدة'.

٣ - وقد عقد الفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح باب العضوية المعني بتعزيز منظومة الأمم المتحدة ٣ جلسات تنظيمية في الفترة من ١٤ أيلول/سبتمبر إلى ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ٤٤ جلسة موضوعية في الفترة من ١٥ كانون الثاني/يناير إلى ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٦.

٤ - وفي جلسة الفريق العامل التنظيمية الأولى، المعقودة في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، برئاسة السيد أمارا إيسي، رئيس الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين، انتخب الفريق السيد كولين كيتنغ (نيوزيلندا) والسيد براكاش شاه (الهند) نائبين لرئيس الفريق.

٥ - وفي جلسة الفريق العامل التنظيمية الثانية، المعقودة في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، قرر الفريق، بناءً على اقتراح من رئيسه السيد ديوغو فريتاس دو أمارال، رئيس الجمعية العامة في دورتها الخمسين، إعداد ورقة تحدد المجالات الأولية للمناقشة. وتبعاً لذلك، تولى نائباً الرئيس إعداد ورقة غرفة اجتماعات قدمت إلى الفريق العامل (WGUNS/CRP.1). (ترد بالمرفق الأول قائمة كاملة بورقات غرفة الاجتماعات التي نظر فيها الفريق العامل).

٦ - وفي جلسة الفريق العامل التنظيمية الثالثة، المعقودة في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، قرر الفريق أن تكون أولى المجالات المحددة للمناقشة، بعد أن تجرى مناقشة توجيهية في كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، كما يلي:

(أ) الجمعية العامة؛

(ب) الأمانة العامة.

كما قرر ترك الباب مفتوحاً أمام مسألة النظر في مواضيع إضافية في إطار البند المعنون "مسائل أخرى".

٧ - وبعد ذلك، أعد نائباً الرئيس مقترحات بشأن برنامج عمل الفريق العامل. وأوردت تلك الاقتراحات في ورقة غرفة الاجتماعات WGUNS/CRP.2 ووافق عليها الفريق العامل في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ في ختام المناقشة التوجيهية.

٨ - وقد تمكن الفريق العامل، خلال المداولات التي أجراها طوال العام، من الاستناد إلى ورقة غرفة الاجتماعات WGUNS/CRP.3 وإضافاتها، التي أعدتها الأمانة العامة طبقاً للفقرة ٢ من قرار الجمعية العامة ٢٥٢/٤٩. وتمثل تلك الوثائق خلاصة للتوصيات المستقاة من آراء الدول الأعضاء والأمين العام، وأيضاً من الدراسات والتقارير التي أعدها خبراء مستقلون ولجان مستقلة بشأن المواضيع المتعلقة بإعادة تنشيط منظومة الأمم المتحدة وتعزيزها وإصلاحها.

٩ - وفي دورة الفريق العامل الموضوعية الثانية، المعقودة في الفترة من ١٢ إلى ١٦ شباط/فبراير ١٩٩٦، عقد الفريق ٩ جلسات نظر في أثنائها في القضايا المتعلقة بإعادة تنشيط الجمعية العامة. وكان معروفاً على الفريق العامل ورقة غرفة اجتماعات أعدها نائباً الرئيس WGUNS/CRP.4 وفرت مجموعة منقحة وافية من المسائل المتعلقة بموضوع الجمعية العامة، وورقة غرفة الاجتماعات WGUNS/CRP.5، التي أعدتها الأمانة العامة بشأن الإجراءات المتخذة لتنفيذ قرارات الجمعية ٢٣٣/٤٧ المؤرخ ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٣ و ٢٦٤/٤٨ المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤.

١٠ - وفي جلسة الفريق العامل التاسعة، المعقودة في ١٤ شباط/فبراير، استمع الفريق إلى بيانات أدلى بها السيد ديوغو فريتاس دو أمارال، رئيس الجمعية العامة في دورتها الخمسين، والسيد صمويل ر. إنسانالي، رئيس الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين، اللذان ناقشا وظائف مكتب رئيس الجمعية العامة ودوره. كما تلقى الفريق العامل رسالة من رئيس الجمعية العامة (WGUNS/CRP.11) بشأن الاعتماد المخصص في الميزانية لمكتب رئيس الجمعية العامة.

١١ - وفي دورة الفريق العامل الموضوعية الثالثة، المعقودة في الفترة من ١١ إلى ١٥ آذار/مارس ١٩٩٦، عقد الفريق ٩ جلسات نظر في أثنائها في القضايا المتعلقة بالأمانة العامة. وكان معروضا على الفريق العامل ورقة غرفة الاجتماعات WGUNS/CRP.6 التي أعدها نائبا الرئيس ووفرت مجموعة منقحة وافية من المسائل المتعلقة بموضوع الأمانة العامة.

١٢ - وفي جلسة الفريق العامل الخامسة عشرة، المعقودة في ١١ آذار/مارس، أدلى الأمين العام ببيان أمام الفريق العامل (انظر المرفق الثالث) تناول فيه، ضمن جملة أمور، الدور الهام الذي تضطلع به الأمانة العامة، والحاجة إلى إجراء تحسينات لتعزيز المنظمة، والتدابير المتخذة بالفعل تحقيقا لهذا الهدف. كما رد الأمين العام على الأسئلة المقدمة من الوفود.

١٣ - وفي دورة الفريق العامل الموضوعية الرابعة، المعقودة في الفترة من ١٥ إلى ١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٦، عقد الفريق ٦ جلسات بشأن موضوع الجمعية العامة، استنادا إلى المناقشات التي جرت في دوراته السابقة. وكان معروضا على الفريق العامل ورقة غرفة الاجتماعات WGUNS/CRP.7، التي أعدها نائبا الرئيس. كما تناول الفريق العامل ورقة غرفة الاجتماعات WGUNS/CRP.8، التي أعدتها الأمانة العامة بناء على طلب الوفود، عن إمكانية عقد جلسات استماع علنية بشأن المسائل التي يتناولها الفريق العامل. وقد لاحظ الفريق العامل مع الأسف أن قلة الوقت المتاح والموارد المالية المتاحة تجعلان من غير الممكن عقد جلسات استماع لتلقي مدخلات الجمهور في عام ١٩٩٦، ولكن الفريق العامل سيعيد النظر في المسألة، إذا لزم ذلك، في سياق أعماله المقبلة. وفي هذا الصدد، لاحظ الفريق العامل أن ورقة غرفة الاجتماعات WGUNS/CRP.3 وإضافاتها تتضمن أيضا توصيات واردة من مصادر غير حكومية، وبالتالي كان معروضا على الفريق العامل مدخلات قيمة واردة من مجتمع أكبر.

١٤ - وفي دورة الفريق العامل الموضوعية الخامسة، المعقودة في الفترة من ٢٨ إلى ٣٠ أيار/مايو ١٩٩٦، عقد الفريق ٥ جلسات نظر فيها مرة أخرى في القضايا المتعلقة بالأمانة العامة. وكان معروضا على الفريق العامل ورقة غرفة الاجتماعات WGUNS/CRP.9 التي أعدها نائبا الرئيس.

١٥ - وفي دورة الفريق العامل الموضوعية السادسة، المعقودة في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٦، عقد الفريق ٦ جلسات أجرى في أثنائها مزيدا من المناقشات المفصلة المركزة بشأن موضوعي الجمعية العامة والأمانة العامة. وكان معروضا على الفريق العامل ورقة غرفة اجتماعات أعدها نائبا الرئيس WGUNS/CRP.10 وهي تجميع للورقات السابقة يستند إلى المناقشات التي سبق أن أجراها الفريق العامل.

١٦ - وفي دورة الفريق العامل الموضوعية السابعة، المعقودة في الفترة من ٢٣ إلى ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٦، عقد الفريق ٥ جلسات واختتم مناقشاته لدورة الجمعية العامة الجارية. وكان معروضا على الفريق مشروع التقرير الذي أعده نائباً الرئيس. ويبين ما أحرزه الفريق العامل حتى الآن من تقدم في الاضطلاع بولايته.

١٧ - والمرفق الثاني لهذه الوثيقة عبارة عن ورقة غرفة اجتماعات (WGUNS/CRP.12) ستكون أساساً لمناقشات لاحقة تجرى في الفريق العامل خلال الدورة الحادية والخمسين للجمعية العامة. وهذا المرفق، الذي يمثل آخر نص عمل أصدره الفريق العامل، تتجلى فيه مناقشات الفريق. وهو يشير إلى المسائل التي نوقشت في الفريق العامل ويوجد بشأنها تلاق في الآراء، وإلى المسائل التي يلزمها المزيد من النقاش قبل أن تتلاقى الآراء بشأنها. إلا أن هناك درجات متفاوتة من تلاقى الآراء لا تشكل في هذه المرحلة توافقاً في الآراء أو اتفاقاً على لغة بعينها. ولذلك، ستستند المناقشات في الدورة الحادية والخمسين للجمعية العامة إلى ورقة غرفة الاجتماعات WGUNS/CRP.12 وإلى أمور أخرى قد يتناولها الفريق العامل وفقاً لولايته.

١٨ - ومن القضايا التي تحتاج لمزيد من المناقشة أربعة بنود كانت الجمعية العامة قد أحالتها إلى الفريق العامل في قرارها ٢٢٧/٥٠ المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٦ (انظر الفقرات ١٩ و ٧٣ و ٨٩ و ٩٠ من القرار ٢٢٧/٥٠). ونظراً لضيق الوقت ولبرنامج العمل الحالي للفريق العامل، لم يستطع الفريق مناقشة هذه المسائل بصورة ملائمة في الدورة الخمسين. وستحتاج هذه المسائل إلى مناقشة أوفى في اجتماعات الفريق اللاحقة.

١٩ - ووافق الفريق العامل على أن يوصي الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر التالي:

إن الجمعية العامة، وقد نظرت في تقرير الفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح باب العضوية المعني بتعزيز منظومة الأمم المتحدة، المنشأ عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٥٢/٤٩ المؤرخ ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥:

(أ) تحيط علماً بتقرير الفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح باب العضوية المعني بتعزيز منظومة الأمم المتحدة؛

(ب) تقرر أن يواصل الفريق العامل أعماله على أساس الولاية الواردة في القرار ٢٥٢/٤٩ وأن يقدم، واضعاً في حسبانته ما تعرب عنه الدول الأعضاء من آراء، تقريراً عن أعماله إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين.

المرفق الأول

الفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح باب العضوية المعني بتعزيز منظومة الأمم المتحدة:

قائمة بورقات غرفة الاجتماعات

<u>الموضوع*</u>	<u>المرجع</u>
المجالات الأولية للمناقشة	WGUNS/CRP.1
مقترحات بشأن برنامج العمل مقدمة من نائب الرئيس المشاركين	WGUNS/CRP.2
الخلاصة: الفصل الأول (الجمعية العامة)، الفصل الثاني (الأمانة العامة)، ثبت المراجع	WGUNS/CRP.3
الخلاصة: إضافة إلى الفصل الأول تتضمن تعليقات ومقترحات قدمتها	WGUNS/CRP.3/Add.1
الدول الأعضاء فيما يتعلق بتنشيط الجمعية العامة، إضافة إلى ثبت المراجع	
الخلاصة: إضافة إلى الفصل الأول، وإضافة إلى الفصل الثاني تتضمن تعليقات ومقترحات قدمتها الدول الأعضاء فيما يتعلق بتعزيز الأمانة العامة	WGUNS/CRP.3/Add.2
الخلاصة: الفصل الثالث (مواضيع اقتصادية واجتماعية: التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة وفيما بين الهيئات المتصلة بالأمم المتحدة)	WGUNS/CRP.3/Add.3
الخلاصة: الفصل الرابع (الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمجتمع المدني والبرلمانات)	WGUNS/CRP.3/Add.4
المسائل المتعلقة بموضوع الجمعية العامة	WGUNS/CRP.4
الإجراءات المتخذة من أجل تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٣٣/٤٧ و ٢٦٤/٤٨	WGUNS/CRP.5
المسائل المتعلقة بموضوع الأمانة العامة	WGUNS/CRP.6
الجمعية العامة	WGUNS/CRP.7
جدوى عقد جلسات استماع عامة	WGUNS/CRP.8
الأمانة العامة	WGUNS/CRP.9
تجميع للورقات المتعلقة بالجمعية العامة والأمانة العامة	WGUNS/CRP.10
رسالة من رئيس الجمعية العامة	WGUNS/CRP.11
المرفق الثاني بتقرير الفريق العامل	WGUNS/CRP.12

* ملحوظة: لم تصدر أي من ورقات غرفة الاجتماعات بوصفها وثائق رسمية للأمم المتحدة. وأعدت هذه القائمة وفقا لموضوع ورقة غرفة الاجتماعات وليس حسب عنوانها. وقد صدرت جميع ورقات غرفة الاجتماعات تحت عنوان "الفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح باب العضوية المعني بتعزيز منظومة الأمم المتحدة".

المرفق الثاني*

الفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح باب العضوية
المعني بتعزيز منظومة الأمم المتحدة

تبين أقسام هذه الوثيقة التي أدرجت وتحتها خط المسائل التي تحتاج بشدة الى مناقشة وافية إضافية.

- ١ - الغرض
- تناول الفريق العامل أعماله من المنظور القائل بأن ولايته المتعلقة بتعزيز منظومة الأمم المتحدة، المستمدة من قرار الجمعية العامة ٢٥٢/٤٩، تتمثل في تمكين الأمم المتحدة، بشكل أفضل، من تنفيذ ولايتها المقررة بموجب الميثاق وتحقيق تطلعات أعضائها. وقد انصب اهتمامه على تحسين قدرة الجمعية العامة على أداء مهامها ودورها وسلطاتها بفعالية، وعلى تحسين قدرة الأمانة العامة على تنفيذ ولايات العمليات الحكومية الدولية بفعالية وكفاءة، مع ما يقتضيه ذلك من شفافية ومساءلة. ولم ير الفريق العامل أن ولايته تستهدف الاستجابة للآزمة المالية الجارية.
- وشرع الفريق العامل في أعماله بافتراض أن الموارد ستظل تقدم بالقدر الكافي لدعم منظومة الأمم المتحدة، وكذلك بافتراض أن أي موارد خاصة بالأمانة العامة تحرر نتيجة لتدابير التعزيز التي يقترحها الفريق العامل ينبغي أن يعاد تخصيصها حسب الأولويات التي تحددها الجمعية العامة، ولا سيما للمجالات الاقتصادية والاجتماعية.
- ٢ - تقرير الأمين العام
- ينبغي إتاحة تقرير الأمين العام بجميع اللغات الرسمية للمنظمة في موعد لا يتجاوز ٣٠ يوما قبل افتتاح المناقشة العامة، بما يسمح بمناقشته في حينه.
- ينبغي أن تكون مقدمة تقرير الأمين العام عن "أعمال المنظمة" في شكل موجز تنفيذي يبرز أهم المسائل.
- ينبغي مناقشة تقرير الأمين العام في الجمعية العامة بكامل هيئتها فور انتهاء المناقشة العامة. وينبغي أن تغتنم المناقشة كفرصة لتقييم المدى الذي وصل إليه الوفاء بالولايات وكفرصة أيضا لقيام الدول الأعضاء بتحديد الأولويات في إطار المسائل الرئيسية المدرجة في جدول أعمالها، السياسية منها والاقتصادية والاجتماعية والإدارية والمالية.

* يُنشر هذا المرفق بصيغته المعممة من قبل في الوثيقة WGUNS/CRP.12.

- ينبغي أن يضمن الأمين العام تقريره عن "أعمال المنظمة" فرعا جديدا استشرافي النظرة؛ يمكن أن يبين فيه أهداف المنظمة السياسية والاقتصادية خلال السنة المقبلة في إطار خطة عمل الأمانة العامة في السنة القادمة، مع مراعاة أن مسؤولية تحديد الأولويات تقع على عاتق الدول الأعضاء.
- ينبغي لرئيس الجمعية العامة أن يقيّم المناقشة الدائرة بشأن هذا البند. وعلى ضوء ذلك التقييم، تجرى مشاورات غير رسمية، برئاسة رئيس الجمعية العامة أو أحد نوابه، لمناقشة الإجراء الذي يتعين على الجمعية العامة اتخاذه على أساس المناقشة التي دارت بشأن التقرير.
- يمكن للجمعية العامة بكامل هيئتها أن تحيل بعض المجالات التي تناولها "التقرير" إلى بعض اللجان لكي تنظر فيها بشكل أوفى.
- تحتاج مسألة مطالبة الأمين العام بأن يعرض "التقرير" شفويا إلى مزيد من النظر، على أن تؤخذ في الحسبان المادة ٧٠ من النظام الداخلي.
- ٣ - نظر الجمعية العامة في تقارير الأجهزة الأخرى، ومن بينها مجلس الأمن
- ينبغي أن يستمر النظر في البند المعنون "تقرير مجلس الأمن" في الجمعية العامة بكامل هيئتها.
- ينبغي لرئيس الجمعية العامة أن يقيّم مناقشة هذا البند وأن ينظر في مدى الحاجة إلى مواصلة النظر في تقرير مجلس الأمن. وعلى ضوء ذلك التقييم، ينبغي، بعد المناقشة في الجلسات العامة، إجراء مشاورات غير رسمية برئاسة رئيس الجمعية العامة، أو أحد نوابه، لبحث مدى الاحتياج إلى اتخاذ إجراء من قبل الجمعية العامة استنادا إلى المناقشة، ومضمون مثل هذا الإجراء.
- لا يفلق باب المناقشة بشأن هذا البند وإنما يظل مفتوحا للتمكين، حسب الضرورة، من مواصلة المناقشة خلال السنة، مع أخذ جملة أمور في الحسبان، منها احتمال تقديم تقارير أخرى.
- ينبغي أن تُعمم على الجمعية العامة، للعلم، النشرة الشهرية المعنونة "توقعات أولية لبرنامج عمل مجلس الأمن".

- مع أخذ القرار ٢٦٤/٤٨ في الحسبان، ينبغي مواصلة بحث إمكانيات التحفيز على إقامة علاقة أكثر تفاعلا بين مجلس الأمن والجمعية العامة.
- ينبغي اتباع ترتيبات مماثلة عند النظر في التقارير المقدمة من محكمة العدل الدولية.
- ٤ - توقيت دورة الجمعية العامة بكامل هيئتها
- تَحْتَمِ الدورة السابقة كل عام اختتاماً رسمياً في الأسبوع الأول من أيلول/سبتمبر. وتُفتتح الدورة الجديدة افتتاحاً رسمياً في نفس الأسبوع بانتخاب الرئيس ونواب الرئيس ورؤساء اللجان الرئيسية (المكتب). ثم يجتمع المكتب، في أقرب وقت ممكن، بعد انتخابه، ويقدم تقريره إلى الجمعية العامة بكامل هيئتها في منتصف أيلول/سبتمبر.
- يعد المكتب كل سنة، قبل اختتام الدورة، توصيات تستند إلى خبرته ليستعين بها المكتب المقبل.
- تستأنف الجمعية العامة بكامل هيئتها انعقادها في منتصف أيلول/سبتمبر للنظر في تقرير المكتب.
- ٥ - المناقشة العامة
- يظل الأمر مقتصرًا على إجراء مناقشة عامة واحدة كل عام تبدأ، وفقاً للمتبغ حالياً، في الأسبوع الثالث من أيلول/سبتمبر.
- يستند إعداد قائمة المتكلمين في المناقشة العامة إلى المبادئ التالية:
- أ - تنظم المناقشة العامة، على مدى أسبوعين، بحيث تزيد إلى أقصى حد ممكن من إمكانيات الاتصال فيما بين الوزراء؛
- ب - تدعى الدول الأعضاء إلى تحديد أربع أفضليات بشأن مواعيد إلقاء الكلمات؛
- ج - تشجع الدول الأعضاء التي ترغب في تنظيم اجتماعات للمجموعات في أثناء فترة المناقشة العامة، أو ترغب في الاشتراك في هذه الاجتماعات، على أن تنسق ردودها على طلب تحديد الأفضليات، وأن تشير إلى هذا بوضوح في ردودها؛
- د - سوف يُطلب إلى الأمانة العامة إعداد قائمة المتكلمين استناداً إلى التقليد القائم والأفضليات المعرب عنها، بحيث تلبى احتياجات الأعضاء على أفضل نحو؛

- هـ - تعطى الأولوية في أي اجتماع لرؤساء الدول، ورؤساء الحكومات، والوزراء، وغيرهم؛
- و - يُفْرغ بالكامل من قائمة المتكلمين لكل يوم ولا يُنقل متكلم إلى اليوم التالي رغم ما يترتب على ذلك بالنسبة إلى ساعات العمل.
- ٦ - الحدود الزمنية
 - لن تكون هناك حدود زمنية أو مواضيع محددة للمناقشة العامة، ولكن قد توميّ الجمعية العامة إلى مبدأ توجيهي اختياري لا تزيد بموجبه مدة أي بيان على ٢٠ دقيقة.
 - يفرض خارج المناقشة العامة حد زمني قدره ١٥ دقيقة في الجلسات العامة وفي اللجان.
- ٧ - جدول الأعمال
 - تظل إجراءات إدراج أو حذف بند من بنود جدول الأعمال كما هي عليه الآن.
 - مع مراعاة المادة ٨١ من النظام الداخلي، تظل كما هي عليه الآن الشروط المتعلقة بإعادة فتح باب المناقشة بشأن بند من بنود جدول الأعمال كانت الجمعية العامة قد قررت اختتام النظر فيه. غير أنه رثي أن من المستصوب تقديم بيان واضح بشأن العملية التي ينبغي للوفود اتباعها. وعلى وجه الخصوص، فإنه يتعين على الوفد الذي يرغب في إعادة فتح باب المناقشة بشأن بند من بنود جدول الأعمال أن يقدم طلبا كتابيا إلى رئيس الجمعية العامة. وعلى الرئيس أن يجري بعدئذ استطلاعاً للآراء ليتأكد مما إذا كان الطلب يحظى بتأييد واسع النطاق. وللرئيس أن يقرر، على ضوء استطلاع الآراء هذا، هل سيحدد في "اليومية" موعداً لعقد جلسة للجمعية العامة لبحث مسألة إعادة فتح باب المناقشة بشأن بند جدول الأعمال، واضعاً في الاعتبار اشتراطات المادة ٨١.
 - ينبغي للجمعية العامة بكامل هيئتها أن تتخذ خطوات أخرى لترشيد جدول الأعمال وتبسيطه استناداً إلى المبادئ التوجيهية المتعلقة بترشيد جدول أعمال الجمعية العامة المتفق عليها الواردة في المرفق الأول من القرار ٢٦٤/٤٨، ولا سيما زيادة اللجوء إلى تجميع بنود جدول الأعمال أو توزيعها على فترات سنتين أو ثلاث سنوات، وتحديد البنود التي يمكن بحثها في دورة لاحقة.
 - تحال بنود جدول الأعمال التي يمكن بحثها في اللجان إلى اللجان الرئيسية بدلا من الجمعية العامة بكامل هيئتها.

- على اللجان الرئيسية أن تعتمد، وقت إعداد تقاريرها المرفوعة إلى الجمعية العامة بكامل هيئتها، إلى إيلاء اهتمام خاص لترشيح جدول أعمالها المقبل، وأن تنظر في أمر التوصية بأي تجميع أو توزيع محتمل للبنود على فترات سنتين أو ثلاث سنوات.

٨ - تنظيم الأعمال

- الجمعية العامة هي أعلى هيئة سياسية للمنظمة، حيث تمثل الدول الأعضاء كافة. وينبغي أن يقتصر نظر البنود مباشرة في الجمعية العامة بكامل هيئتها على المسائل العاجلة أو المسائل ذات الأهمية السياسية الكبرى، مع مراعاة الفقرتين ١ و ٢ من المرفق الأول بالقرار ٢٦٤/٤٨.

- على رئيس الجمعية العامة أن يقيّم المناقشة الجارية في الجمعية العامة بكامل هيئتها وأن ينظم، حسب الاقتضاء، مشاورات غير رسمية، برئاسة رئيس الجمعية العامة أو أحد نواب رئيسها، لمناقشة الحاجة إلى اتخاذ إجراء ما ومضمونه، وذلك بهدف ضمان وجود عملية منتظمة واضحة لاشتراك الوفود في المناقشات المتعلقة بالإجراءات التي ينبغي اتخاذها بشأن البنود التي ينظر فيها مباشرة في الجمعية العامة بكامل هيئتها.

- على الأمانة العامة أن تضمن، بالتشاور مع الرئيس، منح الأولوية لتوافر قاعة اجتماعات وخدمات لتيسير إجراء تلك المشاورات.

- تعقد جميع اللجان الرئيسية دورات تنظيمية قصيرة في منتصف أيلول/سبتمبر متى اتخذت الجمعية العامة بكامل هيئتها مقررات بشأن جدول الأعمال. وتجتمع مكاتب اللجان الرئيسية في وقت أبكر لوضع توصيات بشأن تنظيم الأعمال وبرنامج العمل.

- لا تجتمع اللجان الرئيسية في دورة موضوعية إلا بعد انتهاء المناقشة العامة.

- يجب، قدر الإمكان، ترشيح عدد التقارير المطلوبة بما يسمح بزيادة التركيز في بحث المسائل. وعلى جميع الهيئات أن تقتصد في الاقتراحات المتضمنة طلبات تدعو إلى إعداد تقارير جديدة، مع مراعاة الفقرتين ٦ و ٧ من القرار ٢٠٦/٥٠ جيم، وأن تنظر في دمج تقديم التقارير على فترات سنتين أو ثلاث سنوات.

٩ - المكتب

- ينبغي أن يكون الاشتراك هو المبدأ التنظيمي الذي يتبعه المكتب. وبناء على ذلك، ينبغي للمكتب أن يتيح إمكانية زيادة فعالية اشتراك غير الأعضاء في مداولاته. وتظل عملية صنع القرار كما هي عليه الآن.

- ١٠ - الأجهزة الفرعية
- تتطلب مسألة الأجهزة الفرعية مزيداً من النقاش. وقد تباينت الآراء حول دمج اللجنة الأولى ولجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار. ومن الحلول التوفيقية الممكنة أن تجتمع هاتان اللجنتان بصورة تعاقبية خلال دورة الجمعية العامة الخريفية.
- ينبغي مواصلة النظر، خلال عام ١٩٩٧، فيما إذا كانت اللجان الخاصة واللجان المخصصة ستظل كما هي أو ستصنف ضمن اللجان الرئيسية المناسبة.
- أوعزت الجمعية العامة، في قرارها ٢٢٧/٥٠ الذي اتخذته في ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٦، إلى الفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح باب العضوية المعني بتعزيز منظومة الأمم المتحدة بأن "ينظر في دور لجنة البرنامج والتنسيق وأساليب أعمالها في سياق مقرر الجمعية العامة ٤٥٤/٤٧ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ بهدف إيجاد الطرق الكفيلة بتحسين مهام تنسيق البرامج في سائر منظومة الأمم المتحدة. ولا بد من إيلاء الاعتبار في هذا السياق، في جملة أمور، لأدوار ومسؤوليات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة البرنامج والتنسيق فيما يتعلق بالتنسيق". وجرى شيء من المناقشة خلال اجتماع الفريق العامل المعقود في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ حزيران/يونيه استناداً إلى جملة أمور، منها الخبرة المكتسبة من اجتماع لجنة البرنامج والتنسيق المعقود في حزيران/يونيه. ويلزم إجراء مزيد من المناقشات المفصلة في اجتماعات الفريق العامل المقبلة، بما في ذلك مناقشات حول الطريقة التي يفضلها يمكن التصرف في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق في المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة.
- على ضوء توسيع نطاق مؤتمر نزع السلاح مؤخراً، ربما يلزم مواصلة مناقشة دور هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة وتوقيت اجتماعاتها.
- ينبغي أن يطلب إلى لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري أن تقدم تقريرها إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية وإلى منظمة الصحة العالمية، بالإضافة إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة. وسوف تناقش الجمعية العامة للأمم المتحدة تقرير اللجنة بالاقتران بأي تقييم له من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة الصحة العالمية.
- ١١ - دور رئيس الجمعية العامة
- لمساعدة الرئيس على أداء مسؤولياته، يتعين على الجمعية العامة أن تطلب إلى الأمين العام أن يدرج في الميزانية البرنامجية المقبلة، بعد التشاور مع الرئيس، اقتراحاً بإتاحة موارد ملائمة للرئيس. ولا سيما بتحسين الدعم المقدم لمكتب الرئيس في مجالي الإدارة والموظفين.

- ينبغي تشجيع رئيس الجمعية العامة على اغتنام الفرص الملائمة لاستغلال إمكانات مكتب الرئيس، بما يتماشى مع الميثاق وولايات الجمعية العامة، لتحقيق أغراض المنظمة ومقاصدها، بما في ذلك إجراء مشاورات منتظمة بين رئيس الجمعية العامة ورؤساء الأجهزة الأخرى. ولا سيما مجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

١٢ - التكنولوجيا

- ينبغي للجمعية العامة أن تطلب إلى الأمين العام أن يسعى إلى وضع خطة لتكنولوجيا المعلومات تتضمن مجموعة من الخيارات الكفيلة بتزويد جميع البعثات وعامة الجمهور بإمكانية الوصول المباشر إلى الوثائق والمعلومات المناسبة عن الأمم المتحدة. ويمكن مواصلة بذل جهود أخرى في هذا الاتجاه، ضمن وقت محدد، في سياق فريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي العامل المفتوح باب العضوية المخصص لموضوع الحاجة إلى مواءمة وتحسين نظم المعلومات في الأمم المتحدة. وينبغي مساعدة البلدان النامية وغيرها من البلدان المهتمة على الاستفادة استفادة كاملة من إمكانية الوصول هذه. ولا بد من تخصيص اعتماد كاف لتدريب المدربين. كما ينبغي استكشاف إمكانية إقامة مرفق يتيح للوفود إمكانية الوصول هذه في أماكن عمل الأمم المتحدة. ومن اللازم ضمان توافر المعلومات على هذا النحو بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة.

١٣ - المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني

- الأمم المتحدة هي منظمة حكومية دولية، وهذا يتضح بصفة خاصة في عملية صنع قراراتها. غير أن تحقيق أغراضها ستخدمه زيادة التفاعل مع المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني.

- ينبغي للجمعية العامة أن تطلب إلى الأمين العام أن يزيد من تنمية التعاون مع الاتحاد البرلماني الدولي وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة.

- لا بد من مواصلة بحث مسألة تفعيل الصلات بين المجتمع المدني والجمعية العامة، بما في ذلك إنشاء صندوق تبرعات استثماري لتسهيل اشتراك المنظمات غير الحكومية المنتمية للبلدان النامية بما يكفل اشتراك المنظمات غير الحكومية اشتراكاً أكثر توازناً، وطريقة إدارة مثل ذلك الصندوق.

- شجعت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٢٢٧/٥٠ الذي اتخذته في ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٦، الفريق العامل الرفيع المستوى المعني بتعزيز منظومة الأمم المتحدة على أن ينظر، في سياق المناقشة المتعلقة بجميع اللجان الرئيسية التابعة للجمعية العامة، في تعزيز استخدام آليات مبتكرة، وفقاً للنظام الداخلي للجمعية العامة، مثل مناقشات الأفرقة مع الوفود،

والمناقشات المتبادلة بمشاركة فعلية من ممثلي الأمانة العامة والوكالات، فضلا عن الخبراء الخارجيين. ويلزم مواصلة النظر في هذه المسألة في اجتماعات الفريق العامل المقبلة.

- في سياق الآليات المبتكرة، يمكن، كخطوة أولى، إيلاء النظر لتوجيه طلب إلى الأمين العام بأن يعقد منتدى للمجتمع المدني يكون على شكل تجمع غير رسمي. ويمكن أن يرأسه رئيس الجمعية العامة أو الأمين العام أو ممثله الشخصي. ويجوز للمنظمات غير الحكومية المنتمىة لكل دولة عضو أن ترشح عددا محدودا من المشتركين. وتشجّع المنظمات غير الحكومية على إنشاء عملية شفافة لترشيح هؤلاء المشتركين، وعليها أن تبلغ الأمين العام بالعمليات المستخدمة. ويمكن إنشاء صندوق استئماني لتمويل ممثلي المنظمات غير الحكومية المنتمىة للبلدان النامية. ويمكن تشجيع المانحين المهتمين والمنظمات غير الحكومية المنتمىة للبلدان المتقدمة النمو على المساهمة في الصندوق الاستئماني. ويجوز لممثلي مكاتب اللجان الرئيسية الإدلاء ببيانات أمام المنتدى. كما يجوز للمشاركين من منتدى المجتمع المدني أن يختاروا عددا محددا من الممثلين لمراقبة الدورات المفتوحة لجميع اللجان الرئيسية التابعة للجمعية العامة. وتشجع مكاتب اللجان الرئيسية على تسهيل الترتيبات غير الرسمية الملائمة، ربما في صورة حلقة دراسية، لأجل دعوة المراقبين إلى عرض وجهات نظر المنظمات غير الحكومية على الوفود في كل لجنة رئيسية.

التنسيق على صعيد المنظومة

- ١٤ - ينبغي لتقرير الأمين العام عن "أعمال المنظمة" أن يتضمن مرفقا يوضح تكاليف وأنشطة جميع هيئات منظومة الأمم المتحدة الموجودة في نيويورك وخارجها على حد سواء، وذلك لمساعدة الدول الأعضاء على تفهم المسائل القائمة على نطاق المنظومة، بما فيها الوفاء بالولايات وفرص تعظيم النتائج بتحسين التفاعل بين مختلف أجزاء المنظومة.

- ينبغي لتقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي المرفوع إلى الجمعية العامة أن يتضمن تقييما مفصلا لتقرير لجنة التنسيق الإدارية.

صورة الأمم المتحدة

- ١٥ - ينبغي للجنة الإعلام، وكذلك إدارة شؤون الإعلام ولجنة التنسيق الإدارية وما تضمه من مؤسسات ومنظمات، أن تناقش خططا وتوصيات محددة، وتقدمها إلى الجمعية العامة؛ بهدف تحسين صورة الأمم المتحدة في أعين الجمهور في جميع البلدان، بحيث تبرز، بصورة خاصة، إنجازاتها في مجالات التنمية الاجتماعية والاقتصادية، والسلم والأمن، والقانون الدولي، والاتصالات، وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

١٦ - الآليات اللازمة للجمعية العامة لضمان الإشراف على الأمانة العامة ومساءلتها

ينبغي مساءلة الأمانة العامة بطريقة أكثر صرامة عن إنجاز الولايات في حدود الميزانيات المخصصة. ويلزم لتحقيق ذلك ما يلي:

- بدلا من إصدار تقرير أداء برنامجي واحد في كل فترة من فترات السنتين، وهو التقرير الذي يصدره حاليا الأمين العام، ينبغي تكليف الأمانة العامة بأن تقدم بصورة منفصلة تقرير أداء سنويا عن كل مجال برنامجي وتعرض فيه بوضوح الأهداف والمنجزات، والعمل الذي لا يزال من المتعين إنجازه، كما تقدم فيه كشف حساب للإنفاق في إطار المجالات الميزانية ذات الصلة. وتقيّم اللجان الرئيسية ما حقته الإدارات التي تخدم عملها الفني من إنجاز لولايتها بالرجوع إلى الخطة المتوسطة الأجل وبناء على تقارير الأداء هذه. وينظر في هذه التقارير أولا في اللجان الرئيسية ذات الصلة، مشفوعة بالتقارير ذات الصلة المقدمة من وحدة التفتيش المشتركة ومكتب المراقبة الداخلية ومراجعي الحسابات الخارجيين، ثم تنسق في اللجنة الخامسة وتقدم إلى الجمعية العامة بكامل هيئتها. ويظل لازما تقديم تقرير موحد عن أداء الميزانية كل سنة، كما هو الحال في الوقت الحاضر، لتنظر فيه اللجنة الخامسة.

- ينبغي أن يكون بحث التقارير ذات الصلة، التي يقدمها مجلس مراجعي الحسابات/وحدة التفتيش المشتركة ومكتب المراقبة الداخلية، في اللجان الرئيسية أكثر تفصيلا وتنظيما.

- من شأن اجتماعات التنسيق الدورية بين مجلس مراجعي الحسابات واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ووحدة التفتيش المشتركة، بمساهمة من مكتب المراقبة الداخلية، أن تسهل المراقبة الحكومية الدولية والمساءلة.

- من شأن إتاحة وقت لطرح الأسئلة في اللجان الرئيسية جميعها أن تمكّن من إجراء حوار مع المسؤولين في الأمانة العامة مما يسمح بإجراء تقييم لمدى الوفاء بالولايات وللإنتاجية وما يتصل بذلك من مسائل.

- كي تتمكن الأمانة العامة من العمل بكفاءة على الوفاء بولاياتها، ينبغي تجنب إدارة الجمعية العامة للشؤون الصغرى في الأمانة العامة.

١٧ - عملية الميزانية والوفاء بالولايات

- ضمانا لتحسين الشفافية والمساءلة، ينبغي ربط الخطة المتوسطة الأجل بعملية الميزانية.

- ينبغي أن يظل بلا تغيير الإطار الأساسي لعملية الميزانية الحالية، المتفق عليه في قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١.
- ينبغي أن يتمتع الأمين العام، حسب اللزوم، ودون الإخلال بالوفاء بالولايات، بصلاحيه نقل الموارد البشرية والمالية اللازمة للوفاء بالولايات داخل مجالات للميزانية يجري تحديدها فيما بعد.
- ثمة ضرورة لمواصلة المناقشات حول إمكان، أو عدم إمكان، تركيز العملية الميزانية على تحديد الأولويات بمزيد من العمومية، بتوزيع الموارد المالية على عدد أقل من المجالات الميزانية الرئيسية التي ينبغي أن تناظر التجمعات الهيكلية الرئيسية في المنظمة. ويمكن أن يهتم الفريق العامل بتحديد النقاط المبدئية الرئيسية تاركا التفاصيل الفنية المختلفة للجنة الخامسة كي تضعها في صيغتها النهائية.
- ١٨ - المجالات التي تتطلب من آلية المراقبة عملا أكثر
- ينبغي للهيئات ذات الصلة أن تطلب إلى آلية المراقبة الخارجية والداخلية أن تولي اهتماما مبكرا للمجالات التالية وأن تقدم تقارير عن ذلك إلى الجمعية العامة بصفة دورية:
- أ - الممارسات والإجراءات المتبعة في الاستعانة بالخبراء الاستشاريين؛
- ب - الممارسات والإجراءات المتبعة في التوظيف بعقود قصيرة الأجل؛
- ج - الممارسات والإجراءات المتبعة في التعيين؛
- د - المكاسب المحققة فعلا في الإنتاجية من جراء الاستثمار والتكنولوجيا، وما لتأجيل/تأخير ترقية النظم التكنولوجية من تأثير على أداء المنظمة في الأجل الطويل؛
- هـ - الممارسات والإجراءات المتبعة في التعيين بالرتب العليا؛
- و - الممارسات والإجراءات المتبعة في المشتريات وإسناد العقود؛
- ز - تقييم مسائل تضارب المصالح، ولا سيما مصالح الموظفين الذين يتعلق عملهم بقرارات التعيين والموافقة على الشراء وإسناد العقود.

- ١٩ - الأمين العام
- ينبغي لعملية اختيار الأمين العام أن تكون أكثر شفافية؛
- ينبغي تعزيز دور الجمعية العامة في عملية الاختيار؛
- ينبغي ألا تطبق في هذه السنة القرارات المتعلقة بطريقة اختيار الأمين العام ومدة شغله لمنصبه.
- من الضروري مواصلة مناقشة الاقتراح الداعي إلى وضع قائمة قصيرة بالمرشحين المحتملين قبل أن يناقش مجلس الأمن التوصية التي يقدمها إلى الجمعية العامة، وإلى جعل التناوب الإقليمي في تعيين الأمين العام ممارسة رسمية، وكذلك الاقتراحات المتعلقة بتعديل المادة ٩٧ من الميثاق، وعدم ممارسة الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن لحق النقض عند اختيار الأمين العام، وإنشاء لجنة بحث مؤلفة من الجمعية العامة ومجلس الأمن.
- يتطلب طول مدة، أو مدد، ولاية الأمين العام مزيدا من المناقشة، ويشمل ذلك الاقتراحات المتعلقة بالحاجة إلى آلية لتقييم أداء الأمين العام في منتصف مدة ولايته.
- ٢٠ - الإدارة العليا، بما فيها مسألة نواب الأمين العام
- لا يمكن النظر في شكل الهيكل المخصص للإدارة العليا بمعزل عن الهيكل العام للمنظمة أو عن المستويات المستتوية للسلطة أو عن صنع القرار.
- ينبغي أن يكون للمنظمة هيكل هرمي واضح. ولذلك، ينبغي للأمين العام أن يستعرض مهام وأعداد وكلاء الأمين العام، والممثلين الخاصين للأمين العام، والأمناء العاميين المساعدين، كما ينبغي تبسيطهما، وإضفاء الشفافية على مستويات السلطة وعملية صنع القرار.
- ينبغي تشكيل فريق للإدارة العليا وجعله مؤسسة للتنسيق وصنع القرار.
- ينبغي أيضا لمبدأ التوزيع الجغرافي العادل المنصوص عليه في الميثاق، الذي يطبق في المنظمة بوجه عام، أن يتجلى أيضا في التعيين بالمناصب العليا.
- ينبغي مجددا تأكيد ما قرره الجمعية العامة من أنه ليس من حق أي من الدول الأعضاء أن يشغل مواطنوها مناصب بعينها من المناصب العليا في الأمانة العامة.

- يطلب إلى الأمين العام أن يسمّي، عند غيابه عن المقر، وكيلا للأمين العام ليكون مسؤولاً عن التنسيق في المقر، وأن يبلغ الوفود بذلك. وهذا لا يعني إنشاء أي دور رسمي للأمين العام بالإنابة.

- لا يوجد أي اتفاق على إنشاء شريحة إضافية على مستوى نائب الأمين العام، أو على عدد مثل هذه الوظائف. ويبدو أن هناك اهتماما بنهج يستند إلى تجميع الإدارات برئاسة مديرين كبار. ويوجد تأييد شديد لدور رفيع المقام معزز الصلاحيات يُسند إلى مدير كبير مسؤول عن التعاون الاقتصادي والتنمية الدوليين، غير أن هناك أيضا اهتماما بأدوار أخرى مماثلة لذلك الدور. ويلزم المزيد من البحث في عدد كبار المديرين ونطاق عملهم المحدد وتسميتهم، بما في ذلك مختلف الاقتراحات المتعلقة بتسمية نائب واحد أو نائبين أو أربعة نواب للأمين العام.

- ٢١ مسائل عامة تتعلق بالملاك

- أ - ضرورة العمل مجددا على تأكيد قيمة الخدمة المدنية الدولية كحياة مهنية للموظفين الفنيين؛

- ب - ضرورة تأكيد أهمية دور العقود المحددة المدة لفئة معينة من فئات الموظفين؛

- ج - ينبغي تشجيع الأمين العام على ضمان الجمع السديد بين التعيينات التعاقدية والدائمة بما يحقق التوازن المناسب بين الحفاظ على الذاكرة المؤسسية والالتزام الطويل الأجل والاستقلالية، من ناحية، والقدرة على اجتذاب الرؤى الجديدة والدراسة الفنية، وعلى فصل الموظفين الذين لا يؤدون عملهم، من ناحية أخرى؛

- د - ما زال هناك قلق إزاء استعمال التعيينات القصيرة الأجل كمدخل خلفي إلى وظائف الحياة المهنية، وينبغي استعراض هذه الفئة من الموظفين؛

- هـ - ينبغي تشجيع تطوير مهارات الموظفين وتدريبهم، مع إقامة نظام تدريبي مشترك يكون فعالا من حيث التكاليف ويخدم الأمانة العامة والصناديق والبرامج؛

- و - تمشيا مع أحكام الميثاق، ينبغي إقامة التوازن بين الجنسين كأولوية مكافئة للتمثيل الجغرافي داخل المنظمة؛ وينبغي أيضا عند تحقيق التوازن بين الجنسين ضمان التوزيع الجغرافي العادل وبالعكس. وينبغي تطبيق اشتراطات الميثاق على جميع الرتب، بما فيها الرتب العليا؛

- ز - تأكيد الأهمية المولاة لضمان عدم تدهور الخدمات اللغوية، بل وتعزيزها، من حيث الجودة.

- ٢٢ - إدارة شؤون الموظفين وتقييم أداء الأفراد
- ينبغي إبلاغ اللجنة الخامسة سنويا بالإحصائيات المقارنة المتصلة بعملية تقييم الأداء.
- ينبغي زيادة الشفافية في نظام الترقية الوظيفية. ولهذه الغاية، ينبغي وضع عملية مرسومة للتناوب بين مختلف الإدارات، وعند الاقتضاء، بين المقر والميدان، لتعزيز الخبرات والمهارات.
- يمكن أيضا تشجيع الأمين العام على النظر في تقديم بيان سنوي عن إنتاجية الموظفين، يتضمن أثر التحسين التكنولوجي على هذه الإنتاجية.
- ٢٣ - الأجور في الأمانة العامة
- ينبغي للجمعية العامة أن تنتهي من النظر في توصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية في أقرب وقت ممكن؛
- ينبغي ربط جميع الزيادات في أجور الموظفين مستقبلا بالأداء. وينبغي ألا يزيد أجر أي موظف لأي سبب ما لم يبلغ أداء هذا الموظف المستوى المتوسط أو يجاوزه، وفقا لما يحدد عن طريق عملية تقييم الأداء؛
- ينبغي لعملية تقييم الأداء أن تخضع من وقت لآخر للمراقبة بهدف التحقق من نزاهة تلك العملية، وينبغي الاحتفاظ ببيانات إحصائية مقارنة كي تستعرضها الجمعية العامة للأمم المتحدة، إذا ما طلبت ذلك؛
- ينبغي للجمعية العامة أن تؤكد من جديد أن قيام الدول الأعضاء بمنح مواطنيها إضافات إلى أجورهم بأي شكل من الأشكال هو أمر غير مقبول، وأن تشجع مكتب المراقبة الداخلية على تقديم تقرير عن هذه المسألة.
- تتطلب مسألة الأجور المنافسة بوجه عام مزيدا من المناقشة، مثلها مثل المسألة التي أثارتها الجمعية العامة في قرارها ٢٢٧/٥٠ (الفقرة ٩٠) بشأن شروط الخدمة الموحدة والقصوى لرؤساء البرامج والصناديق وغيرها من الهيئات.

٢٤ - استقلالية الأمانة العامة

فيما يتعلق بتكوين الأمانة العامة واستقلاليتها:

- يلزم بذل جهود مستمرة، متسقة مع المادة ١٠١، لتوسيع نطاق التمثيل الجغرافي، حتى في الرتب العليا.
- هناك أهمية جوهرية للتقيد بالفقرة ٢ من المادة ١٠٠، وهذا توقيت مناسب لدعوة الدول الأعضاء إلى التقيد بكل دقة بالفقرة ٢ من المادة ١٠٠، ومطالبة الأمين العام بإعداد مبادئ توجيهية بشأن ما يشكل استلفات نظر مقبول له ولمساعدته فيما يتعلق بالتعيين.
- ينبغي للمبادئ التوجيهية التي تضعها الأمانة العامة للموظفين بشأن المصالح المالية أن تتضمن شرطاً يسري على جميع الرتب، من رتبة المدير فما فوق، يقتضي تقديم بيانات مالية محددة عند التعيين.
- الوظائف الممولة من موارد خارجة عن الميزانية أو التي يشغلها موظفون معارون من الدول الأعضاء لا تكون مقبولة إلا بصفة مؤقتة لمشاريع محددة قصيرة الأجل أو ريثما يتم تحويلها إلى وظائف في الميزانية تمول من الاشتراكات المقررة، وهو ما ينبغي أن يتم على جناح السرعة. وينبغي وضع مبادئ توجيهية لضمان اتساق الترتيبات المتعلقة بمثل هؤلاء الموظفين مع المادتين ١٠٠ و ١٠١.

المرفق الثالث

بيان موجه من الأمين العام إلى الفريق العامل

في ١١ آذار/مارس ١٩٩٦

إنني أعتز كثيرا بالفرصة التي أتاحت لي لمخاطبة هذا الفريق العامل كجزء من حوار أتمنى أن نواصله في الأشهر المقبلة.

إن المهمة التي تنتظركم - أنتم والأفرقة العاملة الأخرى التابعة للجمعية العامة المكلفة ببحث مختلف جوانب الإصلاح وإعادة التشكيل - هي مهمة حاسمة. وهي، على حد تعبير رؤساء الدول والحكومات الذين اجتمعوا في نيويورك للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين، "إهداء القرن الحادي والعشرين أمما متحدة لها من العدة والتمويل والبناء ما يجعلها قادرة على تقديم خدمة فعالة للشعوب التي باسمها أنشئت".

والتحدي سياسي بالدرجة الأولى. فالعملية يجب أن تكون تدفعها الاعتبارات الموضوعية، لا الإجرائية.

وما فتئت شعوب الأمم المتحدة، طيلة خمسين عاما، تنشد تحقيق التقدم من خلال منظماتها العالمية. والأمم المتحدة اليوم هي ثمرة عمل أجيال من الرجال والنساء المتفانين. وهي التجلي العملي لحلم بتحقيق التضامن العالمي والتقدم لجميع الشعوب.

واليوم تتسارع عملية العولمة. لكن قوى التجزئة تتضخم في الوقت نفسه. وهذه الظواهر، وما تولده من فرص جديدة ومشاكل عالمية جديدة، تجعل الحاجة إلى أمم متحدة فعالة قائمة أكثر من أي وقت مضى.

إن خطتنا - وهي احتواء الصراعات، وتلافي التفاوتات، ومكافحة الفقر - خطة شديدة الأهمية. وستزداد أهمية الأمم المتحدة في معالجة هذه الخطة. ولكن الحاجة تدعو إلى التغيير، لأننا تعلمنا أنه يجب:

- أن تكون لنا أولويات واضحة؛
- أن نكيف مهامنا حسب إمكاناتنا؛
- ألا نكلف أنفسنا أكثر من طاقتها؛
- ألا نعالج أعراض المشاكل فقط، بل ونعالج أسبابها الجذرية أيضا.

وينبغي النظر إلى التغيير باعتبار أنه:

- ليس أمراً مفروضاً؛
- وليس مجازفة بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة؛
- وليس مما يؤثر في التوجهات الأساسية؛
- وإنما ينبغي النظر إليه على أنه تكييف للهياكل والطرأق لتتلاءم مع البيئة العالمية الجديدة التي ساعدنا على تحقيقها، وذلك على ضوء العبر التي استخلصناها أثناء العملية.

ولكي يكون الإصلاح فعالاً، لا بد أن يقوم على توافق الآراء بشأن دور المنظمة وأولوياتها في هذه البيئة العالمية الجديدة. وإنني أعتقد أن مثل هذا التوافق قد بدأ يبرز إلى الوجود.

وفي المجال السياسي والأمني، يبدو أن عملية التأمل، التي سعيت إلى الإسهام فيها من خلال "خطة للسلام"، و "الملحق" الذي أصدرته في كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، تكتسب قوة دافعة.

أما في المجال الاقتصادي والاجتماعي، فإن متواصلة المؤتمرات العالمية الرئيسية تولد توافقاً جديداً في الآراء بشأن التحديات العالمية ودور الأمم المتحدة في التصدي لها. وهذه المؤتمرات تعطي حافزاً للمناقشات الحكومية الدولية، الجارية برعاية الجمعية العامة بشأن "خطة للتنمية".

وانطلاقاً من هذه الرؤية الناشئة للأمم متحدة تتواجد مستقبلاً، أود إطلاعكم على تقييمي للوضع كما أراه.

إننا بحاجة إلى أمانة عامة مبسطة، وأكثر تماسكا واستجابة. ولا بد لها من أرفع معايير الكفاءة والمقدرة والنزاهة. ويجب أن تشكّل لتقدم للدول الأعضاء وللالية الحكومية الدولية دعماً على أقصى قدر ممكن من التكامل والفعالية.

ونحن نحتاج إلى آلية حكومية دولية أقل تجزئاً، وأقدر على التأثير في القوى العالمية، وأشد انفتاحاً على المجتمع المدني. وينبغي لها أن تعمل باستمرار على المستوى السياسي، الذي يشكل في نهاية الأمر جميع مجالات ولاية المنظمة.

كما نحتاج إلى منظمة تعمل فيها جميع الأجهزة الرئيسية بالتوازن والانسجام اللذين توخاهما الميثاق. وهذا يعني منظمة مدركة بوضوح لمزاياها النسبية وأولوياتها، وواعية بالروابط القائمة بين جميع أبعاد مهمتها، ويتم فيها التوفيق بفعالية بين المهام والوسائل، وبين الولايات والموارد.

فكيف لنا أن نتقدم على جميع هذه الجبهات؟

* * *

إذا ألقينا نظرة على سجل الأحداث يتضح أن إصلاحات هامة ظلت تحدث داخل الأمانة العامة على امتداد السنوات الأربع الماضية. وما برح دفع عملية التغيير هذه إلى الأمام وإدارتها يشكلان هدفا رئيسيا منذ أن تقلدت مهام منصبتي.

ففي أوائل عام ١٩٩٢، شرعتُ في عملية لتوحيد مهام الأمانة العامة وأنشطتها المترابطة. وهو ما قلص عدد الوظائف الرفيعة المستوى بنسبة ٢٣ في المائة، أي من ٤٨ إلى ٣٧ وظيفة.

ومضيت في هذا الجهد بغية إنشاء هيكل أبسط ومستويات مسؤولية أوضح وفي إعادة التنظيم التي اقترحتها على الجمعية العامة في عام ١٩٩٣. وفي المجال السياسي، جرى تبسيط الهياكل المتشعبة التي كانت موجودة آنذاك وأعيد تنظيمها في إدارتين، هما: إدارة الشؤون السياسية وإدارة عمليات حفظ السلام. وعززت إعادة التنظيم في المجال الاقتصادي والاجتماعي قدرة الأمانة العامة على جمع البيانات وتحليلها. وعزز تكامل العمل الاقتصادي والعمل الاجتماعي تماسك الدعم الفني المقدم إلى الآلية الحكومية الدولية. وأعيد توجيه عمل التعاون التقني الذي تقوم به الأمانة العامة ليصبح أكثر تركيزا على الهدف.

وفي كل من المجال السياسي، والمجال الاقتصادي والاجتماعي، تمحورت إعادة التنظيم حول المهام الأساسية للأمانة العامة، لا على الهياكل الناشئة للآلية الحكومية الدولية. وكان الغرض منها تيسير زيادة التبسيط والتوحيد في المستقبل.

ولم تؤثر إعادة التنظيم على الهيكل الأساسي لبرامج الأمم المتحدة وصناديقها. غير أنها تضمنت، بخلاف عمليات إعادة التشكيل السابقة، إعادة توزيع للمكاتب بين مراكز الأمم المتحدة بغية توحيد الأنشطة المترابطة أو توليد تآلفات جديدة فيما بينها.

وخلال هذه الفترة، بادرت الجمعية العامة الى إنشاء وظائف جديدة رفيعة المستوى في مجالات ذات أولوية، مثل وظيفة وكيل الأمين العام للشؤون الانسانية ووظيفة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الانسان. وبالرغم من هذه الإضافات، فإن مثل هذه الوظائف تقل حاليا بنسبة ٢٣ في المائة عما كانت عليه منذ ١٠ سنوات.

واقترضت الزيادة الهائلة في عمليات حفظ السلام وغيرها من عمليات الأمم المتحدة خدمات عدد من المبعوثين الخاصين أو الممثلين الخاصين. ولتقليل إنشاء الوظائف الرفيعة المستوى إلى حده الأدنى، سعيت جاهدا لكي تكون التعيينات لأجل مسمى حتى لا تصبح هذه الوظائف جزءا من هيكل الأمانة العامة الأساسي، مثلما حدث كثيرا في الماضي.

وقد صاحب هذه التدابير وضع خطة إدارية شاملة بهدف تعزيز الأداء ورفع الإنتاجية وزيادة فعالية التكلفة. وترمي الخطة إلى إنشاء ثقافة إدارية جديدة تفضي إلى الابتكار والتغيير. وهي تعزز إدارة الموارد البشرية، والتكنولوجيا، وهيكل تكاليف المنظمة.

وبالاستفادة من المكاسب الهامة المحققة في مجال الكفاءة، تسنى لي أن أقترح ميزانية برنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ تمثل تخفيضا هاما بالمقارنة بالميزانيات السابقة، بما في ذلك تخفيض يقارب الـ ٢٠٠ وظيفة. ويقل مجموع عدد الموظفين حاليا بنسبة ١٧ في المائة عما كان عليه منذ عشر سنوات.

وإنني أدرس حاليا سبل تحقيق التخفيضات الإضافية الهامة التي طلبتها الجمعية العامة. ومثلما أشرت في بياني إلى الفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح باب العضوية المعني بالحالة المالية للأمم المتحدة سيقضي ذلك تخفيضات في عدد الموظفين وفي التكاليف التي بخلاف تكاليف الموظفين. وسيخفض الإنفاق باتباع طرائق لتنفيذ الولايات أكثر فعالية من حيث التكلفة، وبترشيد برامج العمل، وبتطبيق الابتكارات التكنولوجية. ويعمل مجلس الكفاءة، يرأسه وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم، على تحديد فرص أخرى لخفض التكاليف. ويسهم مكتب المراقبة الداخلية في إدارة البرامج بمزيد من الفعالية والكفاءة.

واليوم، لا بد من الإقرار، حتى من أشد الناس انتقادا للأمم المتحدة، بأن الإصلاح الجدي للأمانة العامة يجري حقا.

وسيستدعي دفع هذه العملية إلى الأمام إجراءات متداعمة يتخذها الأمين العام والدول الأعضاء. ويجب أن ندرك بوضوح أين تكمن المسؤوليات الرئيسية. ويجب أن ندرك بوضوح أين يمكن أن توجد الأداة الرئيسية لتحقيق التغيير الإيجابي. ويجب أن ندرك بوضوح العوائق الرئيسية التي تواجه التقدم.

وأول وأكبر عائق هو الأزمة المالية. والبيان الذي وجهته إلى الفريق الرفيع المستوى المفتوح باب العضوية المعني بالحالة المالية للأمم المتحدة يظهر مدى خطورة الحالة. والحقائق والأرقام معروفة جيدا للجميع.

إن الإدارة اليومية لأزمة تدفق النقدية تصرف الأنظار والموارد التي ينبغي بدلا من ذلك أن تتجه كليا إلى إدارة المنظمة بكفاءة وإلى دفع الجهد الإصلاحية قدما إلى الأمام.

والتوحيد والتكامل أساسيين لا لتحقيق المزيد من الفعالية فحسب، وإنما لزيادة الكفاءة والوفورات أيضا. ولكن الإصلاح لا يمكن أن ينجح في نهاية المطاف ما لم يكن قائما على أساس مالي مضمون يمكن التنبؤ به. وما لم يتم التوصل إلى حل شامل، سيكون التقدم المحرز فعلا على جبهات كثيرة عرضة للخطر.

وهناك عائق رئيسي آخر، هو ما تتسم به عملية الميزنة من تعقيد وجمود. وينبغي لإعداد الميزانية البرنامجية أن يكون، في نظر الدول الأعضاء وفي نظر الأمين العام، أداة رئيسية لتحديد الأولويات، ولتكييف المنظمة مع الاحتياجات المتغيرة. كما ينبغي له أن يكون أداة للمواءمة بين المهام المتفق عليها والموارد اللازمة. وينبغي أن يكون واحدة من وسائلنا الرئيسية لإدارة التغيير.

ولكن العملية، بالشكل الذي تسير به حالياً، لا تتيح للأمين العام ولا للدول الأعضاء، أداة فعالة لتوجيه السياسة العامة وإدارتها. وأعتقد أن من واجبنا تبسيط العملية وضمان حدوث مناقشة صادقة للسياسة العامة تتناول الميزانية وتعالج الجانب البرنامجي وجانب الموارد معاً.

وتحتاج عملية الميزانية الى مزيد من المرونة. وهذا أمر ضروري لكي أستطيع، على أفضل وجه، استخدام الموظفين الموضوعين تحت تصرفي. وعندما يتقرر حجم ملاك الموظفين، أحتاج إلى المرونة اللازمة لنقل الموظفين فيما بين مجالات النشاط، وذلك، بطبيعة الحال، مرهون بضوابط فعالة ذات أثر رجعي. وعندما توليت منصبى، جربت - بنجاح حسبما أظن - الاستفادة من عدد محدود من الشواغر لنقل الوظائف لأجل قصير وفاء باحتياجات ذات أولوية أو غير متوقعة. ولكنني لم أستطع أن أحصل من الجمعية العامة على الصلاحية اللازمة لمواصلة هذه الممارسة. وكان من شأن التطورات اللاحقة، بما فيها قيود الميزانية المتزايدة، أن جعلت الحاجة إلى مثل هذه المرونة أكثر إلحاحاً بكثير.

وهناك عائق رئيسي أمام مواءمة الترشيح، هو تعدد البرامج والصناديق المنفصلة في القطاع الاقتصادي والقطاع الاجتماعي والقطاع الإنساني.

وحسب المفهوم الأصلي للميثاق، فإن مسؤوليات المنظمة في هذه القطاعات يتعين الاضطلاع بها أساساً بالتنسيق في مواجهة الوكالات المتخصصة. ولقد أنشأت الجمعية العامة برامج وصناديق منفصلة استجابة لما يتصور أنه بحاجة إلى أدوات إضافية للوفاء بمسؤوليات المنظمة الاقتصادية والاجتماعية. وفي أغلب الحالات، دعيت هذه البرامج إلى طرق مسائل مشتركة بين القطاعات، وكانت بذلك متمماً لهيكل الوكالات المتخصصة القائم على القطاعات.

وهذه البرامج كانت مصدر قوة وحيوية للمنظمة؛ ونوعت مصادر تمويل العمل الانمائي. ولكن عددها في حد ذاته أدى، على مر الزمن، إلى مشاكل محددة من حيث تماسك السياسات العامة ومدى الرقابة التي يمارسها الأمين العام.

إن من واجبنا المحافظة على المزايا التي تنشدها الجمعية العامة من إنشاء هذه البرامج، وأن نعالج في الوقت ذاته ما نشأ من مشاكل في مجال تنسيق السياسات العامة.

وهناك مسألة رئيسية أخرى فيما يتعلق بدفع خطة الإصلاح إلى الأمام، هي قدرة الآلية الحكومية الدولية على تقديم توجيه واضح متماسك في مجال السياسات العامة.

وإن الحاجة تدعو إلى توازن أفضل في أداء مجلس الأمن والجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومسؤولياتهم وسلطاتهم، على النحو الذي يقتضيه الميثاق. كما يجب أن تسعى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية واللجنة الخامسة إلى إقامة علاقة أفعل تربطهما معا.

والجمعية العامة رمز لعالمية المنظمة. إن تصوري للجمعية هو أن تؤدي بصفة مستمرة الدور الذي ما برحت المؤتمرات العالمية الخاصة تؤديه في السنوات الأخيرة. وتصوري للجمعية هو أن تعالج على نحو شامل، وعلى أعلى مستوى سياسي، المسائل العالمية الرئيسية التي تواجه المجتمع الدولي. وتصوري للجمعية هو أن تعزز الالتزامات الوطنية والدولية. وينبغي أن يتمثل دور الجمعية في التوليف، وفي التقييم والتنسيق للسياسات عموماً، مع الدول الأعضاء، فضلاً عن منظومة الأمم المتحدة. ويتضح بصورة متزايدة أن طول جدول أعمالها وهيكل لجانها وإجراءات تلك اللجان تشكل عوائق أمام تأدية هذا الدور بفعالية.

وما فتئ تعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي يشكل منذ وقت طويل بنداً في خطة الإصلاح. وقد حظي باهتمام خاص في البيان الصادر عن اجتماع قمة هاليفاكس الذي عقدته مجموعة البلدان السبعة، كما يتولى فريقان عاملان النظر فيه حالياً. وإنني أرى أن هناك شرطين لهما الأولوية في هذا المجال، وهما: الاشتراك الوزاري، وزيادة إشراك العناصر الفاعلة الجديدة على الساحة العالمية، في الجزء الرفيع المستوى؛ واتخاذ قرار بالتقدم خطوة أخرى تدفع بالإصلاحات المستهلة حتى الآن فيما يتعلق بالأنشطة التنفيذية، مما يمكن المجلس من تأدية دور فعلي في إدارة جميع صناديق المنظمة وبرامجها التشغيلية.

وهناك مسألة متصلة بهذا الأمر يتعين معالجتها، هي معرفة الطريقة المثلى لتوفير ما يلزم - في الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي - لإدارة أنشطة الإغاثة في حالات الطوارئ التي تضطلع بها الأمم المتحدة، بما في ذلك برامجها وصناديقها.

وما من شك في أن الآلية الفرعية لكل من الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بحاجة إلى مزيد من التبسيط الجدي. فالهيكل الحالي لا يفضي إلى إعداد السياسات العامة بشكل متماسك. وآراء الدول الأعضاء تختلف باختلاف المحافل. والطلبات الموجهة إلى الأمانة العامة لتقديم خدمات المؤتمرات والوثائق كثيراً ما تكون مزدوجة.

ومثل هذه الإصلاحات من شأنها أن تتيح أساساً متيناً لمواصلة تبسيط هيكل الأمانات وتوحيدها. وإنني أرى أنه من الأساسيات ألا تشمل الخطوات القادمة المتعين اتخاذها في هذا الاتجاه الأمانة العامة المركزية فحسب، بل أن تشمل أمانات برامج وصناديق المنظمة أيضاً.

وإذا تحقق تقدم في الإصلاح الحكومي الدولي، أمكن إيجاد إطار جديد على أساس عملية إعادة التشكيل السابقة يستند إلى تجمعات أنشطة واضحة تشمل المنظمة بأسرها. وينبغي لمثل هذا التجميع أن يتيح تقليص مستويات إبلاغ الأمين العام وأن يحافظ في الوقت نفسه على التماسك المؤسسي لكل برنامج

أو صندوق. ويمكن أن يسهم أيضا في زيادة تقليل الوظائف الرفيعة المستوى في شتى أنحاء الأمانات جميعها.

وينبغي للتجمعات أن تشكل من القاعدة إلى القمة، وأن يكون الغرض منها إزالة طبقات البيروقراطية، لا زيادتها. وينبغي لها أن تساعد على القضاء على الازدواجية في خدمات الدعم الإداري وعلى تداخل البرامج. وأن تفضي إلى إنشاء الكتل الحرجة من القدرة والدراية الفنية اللازمتين للمنظمة ككل. ويتعين أن يكون مجال المسؤولية اللازمة لكل تجمع قابلا للإدارة، وأن يربط بين الأبعاد الأساسية لمهام المنظمة. ويجب أن يقوم كل تجمع على أساس متين من السياسات العامة.

ويمكن أن تشكل الميزانية البرنامجية القادمة، التي سيبدأ إعدادها عما قريب، السياق لعرض إطار عمل جديد على الدول الأعضاء لأجل استعراضه والموافقة عليه.

وفي الأثناء، وبغية التقدم بسرعة، أوعزت بالإسراع بعدد من الاستعراضات الإدارية المتصلة مباشرة بهذه العملية. وسيقدم لكم السيد كونور تفاصيل هذه الاستعراضات.

* * *

وإلى جانب الإصلاح الهيكلي، هناك شرط أساسي لقيام منظمة أقوى وأفضل، هو وجود أمانة عامة تتمتع بأعلى معايير "الكفاءة والمقدرة والنزاهة". ولقد تعرضت الأمانة العامة إلى نقد لاذع، عن غير دراية في كثير من الأحيان. وكثيرا ما لا يجري التمييز بين مهام الأمانة العامة ومسؤولياتها، من ناحية، ومهام غيرها من الأجهزة الرئيسية الأخرى ومسؤولياتها، من ناحية أخرى.

والواقع أن الدول الأعضاء لديها بالأمانة العامة خدمة مدنية دولية فريدة من نوعها. فلا يمكن أن تضاهيها أي قوة عمل أخرى في العالم من حيث تنوعها الجغرافي أو الإثني أو اللغوي أو الثقافي. والأغلبية الساحقة من موظفي الأمم المتحدة ذات كفاءة عالية وتغني المنظمة بالخبرات وبالرؤى المتنوعة. وفي الآونة الأخيرة، اضطلع موظفون من رتب دنيا في كثير من أجزاء المنظمة بمسؤوليات إضافية هامة، دون أن يُقدم لهم تعزيز يُذكر.

إن موظفي الأمم المتحدة، بوصفهم موظفين مدنيين دوليين، لا يتمتعون بالحماية التي يتمتع بها كثير من موظفي الخدمة العامة الوطنية. وليس لهم المزايا المخولة لمعظم الموظفين الدبلوماسيين الذين يعملون لدى الحكومات الوطنية. ومن واقع خبرتي، وخبرة زملائي في لجنة التنسيق الإدارية، يمكن القول بأن شروط الخدمة لم تعد شروطا تنافسية. وقد خلصت الآن لجنة الخدمة المدنية الدولية إلى أن هذه الشروط غير متفقة مع مبدأ نوبلمير. وبصفتي أمينا عاما، أحتاج إلى تأييدكم لضمان استمرار شروط الخدمة في اجتذاب الموظفين ذوي الكفاءة العالية واستبقائهم.

إن جهود الإصلاح التنظيمي لن تنجح إلا إذا صاحبها دعم سياسي قوي لضمان نزاهة الموظفين واستقلالهم. وتتسم المادة ١٠٠ من الميثاق بأهمية كبيرة في هذا الصدد. وفي نفس السياق، أُؤكد من جديد اعتقادي بأن الممارسة المتمثلة في دفع إعانات وطنية لبعض الموظفين هي ممارسة غير أخلاقية وغير مقبولة. إن أعلى معايير النزاهة يجب ألا تُعرض للخطر، حتى ولو ضمينا.

وفي اعتقادي أن الأمانة العامة يجب أن تتركب مستقبلا من خدمة مدنية دولية نواة - تشكل جوهر المنظمة المستقل وتوفر الخبرة والاستمرارية - ومن موظفين معينين لأجل قصير يتمتعون بمهارات معينة لازمة لمدة معينة أو لمجموعة مهام محددة. وإني ملتزم، التزاما قويا، بالتدريب، بوصفه عنصرا حاسما لتحسين الإدارة والأداء. وإني أحتاج إلى تأييد الدول الأعضاء لدعم هذا الاستثمار ذي الأهمية الحاسمة للمستقبل. وفي منظمة يشكل موظفوها مصدر قوتها الرئيسي، من شأن نوعية موظفيها وتحفزهم للعمل أن يكونا عاملا هاما في فعالية الجهد الإصلاحي.

* * *

وإني مقتنع بأن وجود "آلية حكومية دولية مركزية" أبسط وأكثر تماسكا، و "منظمة" مبسطة ومنسقة بصورة أفضل، يمكن أن يسهم بدرجة كبيرة في النهوض بتنسيق السياسات العامة في جميع أنحاء المنظومة. وجميعنا يعلم، في الوقت نفسه، أن الإصلاح مندرج في جدول أعمال كل وكالة من وكالات المنظومة، بدون استثناء. وقد كثفت مؤخرا اتصالاتي الشخصية برؤساء مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية، وبغيرهم من الرؤساء التنفيذيين. وأحد الأهداف الرئيسية لهذه المشاورات، وللمناقشات الجارية في لجنة التنسيق الإدارية، هو ضمان استفادة هذه العمليات من بعضها لتفضي إلى منظومة أمم متحدة أكثر فعالية وتماسكا.

* * *

وإني أعتقد أنه باستطاعتنا إنشاء أمم متحدة عالمية حقا من حيث منظورها، وأكثر تشاركية من حيث طرائقها. أمم متحدة لها رسالة واضحة ونطاق محدد جيدا. منظمة ذات عمليات مبسطة تتسم بالكفاءة. منظمة ذات نهج تماسك، وأنشطة جيدة التنسيق. منظمة تتميز هياكلها بسرعة الاستجابة، وتحلى إدارتها بالمرونة. منظمة ذات أهداف ملموسة، وأنشطة تحقق نتائج محسوسة. منظمة يتوافر لها أساس مالي متين، وتلقى تأييدا جماهيريا وسياسيا مضمونا.

إن الأمم المتحدة برغم جميع نقائصها، قد خدمت الإنسانية جيدا في الظروف الخطيرة والصعبة. ولنخط الآن إلى الأمام بروح التشارك اللازم، وبالإيمان المشترك بأن المستقبل يقتضي تعزيز منظومة الأمم المتحدة.

— — — — —